

تفسير البحر المحيط

@ 215 @ عباس أيضاً في رواية وأبو عياض وأبو رافع وعطاء وابن المسيب والحسن وجابر وعكرمة وطاووس والنخعي وقتادة وابن زيد وعبد الرحمن بن أبي ليلى وربيعه ومالك في رواية ، والشافعي والأصم : يحل أكل متروك التسمية عمداً كان الترك أو نسياناً . وقال مجاهد وطاووس أيضاً وابن شهاب وابن جبير وعطاء في رواية وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حيي والحسن بن صالح وإسحاق ومالك في رواية ، وأحمد في رواية وابن أبي القاسم وعيسى وأصبع : يؤكل إن كان الترك ناسياً وإن كان عمداً لم يؤكل واختاره النحاس وقال : لا يسمى فاسقاً إذا كان ناسياً وروي عن علي وابن عباس جواز أكل ذبيحة الناسي للتسمية ، وقال ابن عطية : وهذا قول الجمهور ، وقال أشهب والطبري : تؤكل ذبيحة تارك التسمية عمداً إلا أن يكون مستخفاً . وقال أبو بكر الأبيدي : يكره أكل ذبيحة تارك التسمية عمداً وتحتاج هذه التخصيصات إلى دلائل . والظاهر أن المراد بقوله : { مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ } ظاهره لعموم الآية وهو متروك التسمية . وقال ابن عباس في رواية : إنه الميتة وعنه أنه الميتة والمنخقة إلى وما ذبح على النصب ، وقال عطاء : ذبائح للأوثان كانت العرب تفعل ذلك ، وقال ابن بحر : صيد المشركين لأنهم لا يسمون عند إرسال السهم ولا هم من أهل التسمية . قال الحسن : لفسق لكفر ، قال الكرمانى : يريد مع الاستحلال وقال غيره لفسق المعصية والضمير في { وَأَنْزَلَهُ } عائد إلى المصدر الدال عليه تأكلوا أي وإن الأكل قاله الزمخشري ، واقتصر عليه وجوز معه الحوفي في أن يعود على ما من قوله : { مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ } * { يَذْكُرْ } وجوز معه ابن عطية أن يعود على الذكر الذي تضمنه قوله { لَمْ يَذْكُرْ } ، انتهى . ومعنى إنه عائد على المصدر المنفي كأنه قيل : وإن ترك الذكر لفسق وهذه الجملة لا موضع لها من الإعراب وتضمنت معنى التعليل فكأنه قيل لفسقه . . . { وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونََ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ } أي وإن شياطين الجن قاله ابن عباس وعبد الله بن كثير . وقال عكرمة :ردة الإنس من مجوس فارس وتقدم ذكر كتابتهم إلى قريش أي ليوسوسون إلى كفار قريش بإلهامهم تلك الحجة في أمر الذبائح التي تقدّم ذكرها ، أو على السنة الكهان في زمانهم ليجادلوكم . قال الزمخشري بقولهم : ولا تأكلون ما قتله الله ، وبهذا ترجح تأويل من تأول بالميتة : انتهى . والأحسن حمل الآية على عدم التخصيص بما ذكره بل هذا إخبار أن ما صدر من جدال الكفار للمؤمنين ومنازعتهم فإنما هو من الشياطين يوسوسون لهم بذلك ولذلك ختم بقوله : . { وَأَنْ * أَطَاعْتُمْ هُؤُلَاءَ إِنْ نَزَعْتُمْ عَنْكُمْ لَمُشْرِكُونَ } أي وإن أطعتم أولياء

الشياطين إنكم لمشركون لأن طاعتهم طاعة للشياطين وذلك إشراك ولا يكون مشركاً حقيقة حتى يطيعه في الاعتقاد ، وأما إذا أطاعه في الفعل وهو سليم الاعتقاد فهو فاسق وهذه الجملة إخبار يتضمن الوعيد وأصعب ما على المؤمن أن يشبه المشرك فضلاً أن يحكم عليه بالشرك . وحكي عن ابن عباس أن الذين جادلوا بتلك الحجة قوم من اليهود وضعف بأن اليهود لا تأكل الميتة اللهم إلا أن قالوا ذلك على سبيل المغالطة وإجابتهم عن العرب فيمكن وجواب الشرط . زعم الحوفي أنه { إِنْ زَكَّيْتُمْ لَسَ تُشْرِكُونَ } على حذف الفاء أي فإنكم وهذا الحذف من الضرائر فلا يكون في القرآن وإنما الجواب محذوف و { إِنْ زَكَّيْتُمْ لَسَ تُشْرِكُونَ } جواب قسم محذوف التقدير وإنا * أَطَاعْتُمْ وَهُمُ { لقوله :